المطلب الثاني

مدارس القانون الوضعي

القانون الوضعي الذي يحكم اليوم معظم مناطق العالم بدساتيره ومدوناته، قانون من وضع إرادة بشرية حاكمة. وهو نظام منطقي مغلق، يستبعد كل ما هو خارج عنه من قيم أخلاقية، سياسية او اجتماعية. ولهذا فان هنالك فصلاً مطلقاً بين القانون كما هو كائن وبين القانون كما يجب أن يكون.

وتقف عوامل متعددة وراء تكوين وانتشار المذهب الوضعي في القانون، وأبرز تلك العوامل:

أولاً: تقدم العلوم التجريبية وطغيان الفلسفة المادية في القرن التاسع عشر.

ثانياً: ظهور المذهب الاجتماعي في الفانون بسبب تقدّم علم الاجتماع، الذي أخذ يدرس كل ظاهرة اجتماعية، ومنها القانون باعتباره ظاهرة حياتية.

ثالثاً: عدم اعتراف البيئة الثقافية العامة في نهاية القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، بالأفكار المسبقة للقانون، أو المبادئ الخالدة، التي آمن بها المذهب الطبيعي.

رابعاً: الممارسات السلبية للكنيسة في القرون الوسطى، اذ تمثل الوضعية بمنهجها تاريخياً ارتداداً متطرفاً عن المبادئ الكنسية التي كانت حاكمة في تلك العصور.

خامساً: اعتبارات تاريخية وسياسية. فحركة التقنين التي أعقبت صدور القانون المدني الفرنسي في عهد نابليون، جعلت القانوني يقتصر في دراسته على شرح هذه القوانين وتفسيرها، وقيل انها تمثل بالنسبة لتلك الفترة "قمة الحكمة"، فلم البحث اذا عن قانون آخر كالقانون الطبيعي.

وهكذا ولدت فكرة القانون الوضعي، التي انقسم الفلاسفة بشأنها على مذاهب مختلفة، وكما يأتي بيانه:

الفرع الأول

المذاهب الشكلية

وينقسم هذا الاتجاه الى أربعة مذاهب أساسية، سوف نحاول بيانها على وفق ظهورها تاريخيا، وكما سياتي:

أولا: مذهب الألماني هيجل

وهو فيلسوف ألماني كان يرى أن لا وجود للقانون بعيداً عن إرادة الحاكم، اذ ان القانون يستمد شرعيته وقوته الملزمة واساس صدوره من الدولة، فلا أساس ولا شرعية للقانون إلا إذا كان صادراً عن الدولة. والدولة سيدة نفسها ولا سلطة تعلو سلطتها في الداخل أو الخارج، وكما يأتي:

١. في الداخل لا يمكن للمجتمع أن يرقى في مصاف الدولة إلا إذا اندمج الأفراد في كيان الدولة، فتذوب إرادتهم وحريتهم داخل الكيان من أجل تحقيق صالح عام يبغي أن يكون قاسماً مشتركاً بين الأفراد، وهذا يقتضي خضوع الأفراد المطلق للدولة، ويقتضي أن تكون سيادة الدولة واحدة لا تتجزأ تتجسد في شخص واحد له السلطان المطلق وقراره واجب النفاذ.

٢. في الخارج تكون جميع الدول متساوية في السيادة، ولا توجد سلطة أو إرادة أعلى من سلطة وإرادة الدولة يمكن أن تلزمها بسلوك معين في علاقاتها مع الدول الأخرى، او تقوم بتنظيم العلاقات بين الدول أو بحل النزاعات التي قد تنشأ بينهما، ومن ثم فأن الحرب هي الوسيلة الوحيدة لتنفيذ إدارة الدولة في المجتمع الدولي، وحل النزاع يكون لصالح الدولة الأقوى طبقاً لمبدأ البقاء للأقوى.

- **النتائج المترتبة على مذهب هيجل:**

أ. تدعيم وتبرير الحكم الاستبدادي المطلق طالما أن إدارة الحاكم هي القانون الواجب النفاذ.

ب. اعتبار التشريع هو المصدر الوحيد للقانون باعتباره هو المعبر عن إرادة الحاكم.

ج. لا مجال للاعتراف بقواعد القانون الدولي فالقوة وحدها هي السبيل الوحيد لتنفيذ رغبات الحاكم وفض المنازعات.

د. لا مجال للاعتراف بقواعد القانون الدستوري فالحكم له السلطان المطلق في علاقته مع الأفراد.

- **النقد الموجه لمذهب هيجل:**

١. الادعاء بوجود مصدر وحيد للقانون هو التشريع ادعاء غير صحيح.

٢. ان التوحيد بين إدارة الحاكم المعززة بالقوة وبين القانون يؤدي إلى الاستبداد المطلق، ويمكن القول ان اصل هيجل الألماني كان مبررا لما جاء في مذهبه، اذ كان يرغب في إعطاء الشرعية حتى يسيطر الشعب الألماني على العالم.